



٢٠٢٤/٠٣/١٤، في:  
رقم الصادر: ٣٤٨/م.ص.

رئاسة مجلس الوزراء  
الأمين العام

### السيد(ة) الوزير(ة)

بناءً لطلب السيد رئيس مجلس الوزراء،

وإنطلاقاً من أن مجلس الوزراء يمارس راهناً صلاحية رئيس الجمهورية وكالةً إستناداً إلى المادة ٦٢ من الدستور،

وتطبيقاً للفقرة السادسة من المادة ٦٤ من الدستور التي توجب إطلاع السيد رئيس الجمهورية مسبقاً على المواضيع التي يتضمنها جدول أعمال مجلس الوزراء وعلى المواضيع الطارئة التي ستبحث،

فإن السيد رئيس مجلس الوزراء بقصد الدعوة لعقد جلسة لمجلس الوزراء للبحث في البنود المتعلقة بالمواضيع الضرورية المبينة في الجدول المرفق.

للتفصل بالإطلاع.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء

## مشروع الجدول

١. تصحيح الفقرتين ٣ و ٤ من البند أولاً من المادة السادسة من المرسوم رقم ١٣٠٢٠ تاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٨ المتعلق بإعطاء تعويض مؤقت لجميع العاملين في القطاع العام والمتقاعدين الذين يستفيدون من معاش تقاعدي.
٢. مشروع قانون يرمي إلى تعديل المادة ٤٥ من المرسوم الإشتراعي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل) وإلى الإجازة للمكلفين بضريبة الدخل إعادة تقييم إستثنائية لمخزونهم وأصولهم الثابتة وإلى اعتماد معالجة إستثنائية لفروقات الصرف الإيجابية والسلبية الناتجة عن الذمم المدينية والدائنة بالعملة الأجنبية وعن الحسابات المالية بالعملة الأجنبية.
٣. مشروع قانون يرمي إلى تعديل القانون رقم ٤٤٩ تاريخ ١٩٩٥/٨/١٧ وتعديلاته المتعلق بتنظيم شؤون الطائفة الإسلامية العلوية في لبنان وتحديد ملاكه (لناحية إلغاء منصب "مفتي عن بيروت" واستبداله "بمتولٍ لشؤون الطائفة العلوية").
٤. طلب وزارة العدل الموافقة على تعيين محامي فرنسي لتمثيل الدولة اللبنانية أمام محكمة التمييز الفرنسية.
٥. طلب وزارة العدل الموافقة على تعيين محاميين ألمانيين لتمثيل الدولة اللبنانية أمام المحاكم الألمانية.
٦. عرض وزارة المالية إقتراحات لمعالجة أزمة فقدان الطوابع المالية الورقية.
٧. طلب وزارة الدفاع الوطني الموافقة على دفع مستحقات المستشفيات والمراكز الطبية العلاجية المدنية لعام ٢٠٢٤ عن الفترة التي تسبق تصديق الإتفاقيات.

٩

٨. طلب وزارة المالية البت في الخلاف الحاصل في المجلس الأعلى للجمارك حول موضوع تعيين الخفراء الناجحين في المبارأة التي أجريت للتطويع لصالح الضابطة الجمركية انفاذًا لقرار مجلس شورى الدولة رقم ٤٥٧ - ٢٠٢٣/٣/٢٣ تاريخ ٢٠٢٣ وقرار مجلس الوزراء رقم ٥ تاريخ ٢٠٢٣/٩/٧.
٩. مشروع مرسوم يرمي إلى ترفيع موظفين (مراقب مساعد) من الفئة الرابعة في ملاك إدارة الجمارك في وزارة المالية إلى الفئة الثالثة وتعيينهم بوظيفة مراقب في الملاك المذكور.
١٠. طلب وزارة الشؤون الإجتماعية الموافقة على تمديد مهلة القرض رقم LB-91980 لتنفيذ المشروع الطارئ لدعم شبكة الأمان الإجتماعي للإستجابة لجائحة كوفيد - ١٩ والأزمة الإقتصادية في لبنان والممول من البنك الدولي للإنشاء والتعمير لغاية ٢٠٢٦/١٢/٣١ (مُؤجل من جلسة ٢٠٢٤/٢/٢٨).
١١. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على نقل اعتماد بقيمة /٥٠٠ مiliar ليرة لبنانية من إحتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٤ على حساب تحقيق مليون جواز سفر لبناني بيومترى مع متمماتها.
١٢. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على تعيين /٥٠٠/ مأمور متمن لصالح المديرية العامة للأمن العام خلال العام ٢٠٢٤.
١٣. طلب وزارة الخارجية والمغتربين الموافقة على تجديد عقود الملحقين الإقتصاديين عن عام ٢٠٢٣.
١٤. طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على تعديل المادة الثالثة من المرسوم رقم ١٢٩١٦ تاريخ ٢٠٢٤/١/١٨ (تحويل إنشاءات امتياز كهرباء زحلة إلى مؤسسة كهرباء لبنان لجهة قيام المديرية العامة للإستثمار في الوزارة بالجريدة مع شركة كهرباء زحلة بدلاً من مؤسسة كهرباء لبنان).

٩

١٥. طلب وزارة السياحة الموافقة على إدراج بند البحث في التحقيق في ظروف وملابسات الحادث الذي حصل مؤخراً في تلفريك جونية.
١٦. طلب الموافقة على تمديد إتفاقية إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة UNSDCF لغاية ٢٠٢٦ للمساعدة في إعادة وضع لبنان على مسار التنمية وتفويض السيد رئيس مجلس الوزراء التوقيع عليها.
١٧. طلب وزارة الدفاع الوطني الموافقة على مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الدفاع الوطني في الجمهورية اللبنانية ووزارة الدفاع في جمهورية المجر حول التعاون العسكري.
١٨. طلب وزارة الثقافة الموافقة على مشروع اتفاقية حول الإنتاج السينمائي المشترك بين حكومة الجماعة الناطقة بالفرنسية في بلجيكا وحكومة الجمهورية اللبنانية.
١٩. طلب وزارة التربية والتعليم العالي الموافقة على مشاريع مراسيم تتعلق ببعض الجامعات وترمي إلى تعديل تسمية اختصاصات، تعديل تسمية كليات، الترخيص بإحداث برامج، دمج "كليات، إحداث فروع جغرافية وإلغاء تراخيص فروع **والمبينة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً**.
٢٠. طلب مجلس الجنوب الموافقة على إخلاء المقر الحالي لمكتب النبطية الإقليمي الكائن في منطقة النبطية شارع محمود فقيه، والإنتقال إلى الشقة الكائنة في منطقة النبطية التحتا العقارية ملك السيد محمد حميد الخطاب المقدم منه على سبيل التسامح دون مقابل لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٤.
٢١. مشروع مرسوم يرمي إلى تحديد دقائق تطبيق الغرامات في القانون رقم ٤ تاريخ ٢٠٠٨/٨/١١ وتعديلاته (قانون الإجراءات الضريبية).
٢٢. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على تأمين التمويل اللازم لإستكمال تنفيذ أشغال طريق أوتوستراد شكا - الشمال من المبالغ المتوفرة لديها وذلك تأميناً للسلامة العامة وحفظاً على أرواح المواطنين.

٢٣. طلب المديرية العامة لرئاسة الجمهورية نقل اعتماد بقيمة (١٠,٥) مليار ليرة لبنانية من احتياطي الموازنة العامة الى موازنتها للعام ٢٠٢٤ (بدلات أتعاب وصيانة).

٢٤. إلغاء مرسوم يتعلق بنقل إعتماد من إحتياطي الموازنة العامة إلى موازنة وزارة الداخلية والبلديات.

٢٥. مشاريع مراسيم ترمي إلى قبول الهبات المقدمة من جهات مختلفة لصالح الوزارات والإدارات وإعفائها من الرسوم الجمركية والمرفأية والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق بطاً.

٢٦. إصدار مشاريع مراسيم وكالة عن رئيس الجمهورية تتعلق بشؤون وظيفية ....، على سبيل التسوية ومواضيع أخرى متفرقة والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق بطاً.

٢٧. المشاركة في مؤتمرات واجتماعات تُعقد في الخارج على نفقة الإدارة أو على حساب الجهة الداعية والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق بطاً.